

## المغرب والصحراء الغربية

### المملكة المغربية

عدد السكان: 31.5 مليون (11.7 مليون دون الثامنة عشرة من العمر)

عدد القوات المسلحة الحكومية: 200800

سن التجنيد الإلزامي: ألغي التجنيد الإلزامي

سن التجنيد التطوعي: 18

سن الاقتراع: 18

البروتوكول الاختياري: صادقت عليه في 22 أيار/مايو 2002

معاهدات أخرى تمت المصادقة عليها (راجع مسرد المصطلحات): اتفاقية حقوق الطفل، اتفاقية

منظمة العمل الدولية رقم 138، اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182

لم ترد أي تقارير تفيد بخدمة أطفال دون الثامنة عشرة من العمر في القوات المسلحة.

### السياق

أفضى الخلاف المتنامي بين المغرب وجبهة البوليساريو (الجبهة الشعبية لتحرير الساقية

الحمراء ونهر الذهب) على الصحراء الغربية إلى طريق مسدود بعد مرور أكثر من 30 عاماً على

بداية النزاع. الواقع أن جبهة البوليساريو حركة تدعو إلى الاعتراف بالجمهورية العربية الصحراوية

الديمقراطية وتتولى إدارة حكومة منفية معلنة ذاتياً في مخيمات اللاجئين في جنوب غرب الجزائر.

وقد استمرت تظاهرات الصحراويين ضد الحكم المغربي في خلال العام 2006 فيما أشير إلى توقيف

المئات منهم<sup>1</sup>. وفي نيسان/أبريل 2007، رفضت جبهة البوليساريو اقتراحاً مغربياً بتحسين وضع

الحكم الذاتي للمنطقة لأن العرض لم يُدرج الاستفتاء على الاستقلال ضمن الخيارات المتاحة<sup>2</sup>. وفي

نيسان/أبريل 2007 أيضاً، مدد مجلس الأمن تفويض بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء

الغربية إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2007<sup>3</sup>. وفي الشهر نفسه، عيّرت بعثة الأمم المتحدة، في

تسريب لأحد تقاريرها، عن قلقها حيال وضع حقوق الإنسان في الصحراء الغربية<sup>4</sup>.

وبين العام 2006 ونهاية العام 2007، أفدمت قوى الأمن المغربية على اعتقال حوالي

700 شخص يشتبه بانتمائهم إلى جماعات إسلامية مسلحة<sup>5</sup>. وقد اتهم أكثر من 500 عضو في

الجماعة الإسلامية المحظورة العدل والإسلام بالانتماء إلى جمعية محظورة بعد أن أطلقت الجماعة

حملة تجنيد<sup>6</sup>. وفي آذار/مارس 2007، تعرّض 18 شخصاً للتوقيف على خلفية التفجير في مقاطعة

سيدي مومن<sup>7</sup>. وفي نيسان/أبريل 2007، وقعت اعتداءات انتحارية بالقرب من القنصلية الأمريكية

في الدار البيضاء تصادفت مع تلك التي حصلت في الجزائر<sup>8</sup>.

### الحكومة

#### قانون التجنيد الوطني والممارسة

تنص المادة 16 من دستور العام 1996 على أنه يتعين "على المواطنين جميعهم أن يساهموا

في الدفاع عن الوطن". وقد حدد سن الثامنة عشرة على أنه السن الأدنى للتجنيد التطوعي في القوات

المسلحة بمقتضى المرسوم الملكي الصادر في 9 حزيران/يونيو 1966<sup>9</sup>.

انتقلت المغرب إلى إلغاء التجنيد الإلزامي في العام 2006 نتيجة للخشية من تسلل عناصر

من الجماعات الإسلامية المسلحة المعارضة إلى الجيش. وقد وردت على لسان الوزير المغربي

المكلف بإدارة الدفاع الوطني تصاريح أدلى بها إلى الوكالات الإخبارية مفادها أن هذا النص القانوني صدر ليبطل الخدمة العسكرية الإجبارية بصورة فورية وفقاً لتعليمات صاحب الجلالة الملك محمد والقائد الأعلى للقوات المسلحة ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية<sup>10</sup>.

ما من أدلة تفيد بتجنيد الأطفال دون السن القانونية في القوات المسلحة المغربية.

### التدريب العسكري والمدارس العسكرية

تتوفر مدرستان عسكريتان في المغرب في القنيطرة ومكناس. وقد أشارت الحكومة إلى أن الطلاب يلتحقون بالمدارس العسكرية طوعاً فيما يتبع الأطفال دون الثامنة عشرة من العمر المناهج الوطنية نفسها المطبقة في المدارس الحكومية العادية<sup>11</sup>.

### الجماعات المسلحة

أكدت جبهة البوليساريو أن التجنيد في جناحها المسلح، جيش التحرير الشعبي، تطوعي وأن السن الأدنى للاتحاق به كما بالتدريب العسكري هو الثامنة عشرة. وقد أفاد ممثل هذه الجبهة في المملكة المتحدة بأنه "ما من صحراوي دون الثامنة عشرة من العمر في مخيمات اللاجئين الصحراويين الواقعة في جنوب غرب الجزائر يتلقى تدريباً عسكرياً أو يشارك في حالات من النزاع المسلح"<sup>12</sup>. إلا أنه يستحيل التحقق من تجنيد أطفال دون سن الثامنة عشرة واستخدامهم في جيش التحرير الشعبي.

### التطورات

في تشرين الأول/أكتوبر 2007، صادقت المغرب على التزامات باريس من أجل حماية الأطفال من الاستخدام غير المشروع من قبل القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة كما على مبادئ وتوجيهات باريس حول الأطفال المنخرطين في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة. وقد أعاد المستندان اللذان صادقت 59 دولة عليهما في المؤتمر الوزاري المعقود في باريس في شباط/فبراير 2007 التأكيد على المعايير الدولية والمبادئ التنفيذية الكفيلة بحماية الجنود الأطفال ومساعدتهم تبعاً لاستشارات مشتركة أجريت برعاية الحكومة الفرنسية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة اليونسيف.

<sup>1</sup> "المغرب / الصحراء الغربية"، تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2007.

<sup>2</sup> "المغرب / الصحراء الغربية"، التقرير العالمي 2008 لمنظمة هيومن رايتس ووتش (منظمة مراقبة حقوق الإنسان).

<sup>3</sup> قرار مجلس الأمن 1754 (2007)، وثيقة الأمم المتحدة S/RES/1754، 30 نيسان/أبريل 2007.

<sup>4</sup> "تسريب الأخبار يشير إلى قلق الأمم المتحدة على الصحراء الغربية"، فابننشال تايمز *Financial Times*، 17 نيسان/أبريل 2007،

[www.ft.com](http://www.ft.com)

<sup>5</sup> "المغرب / الصحراء الغربية"، راجع الملاحظتين 1 و2.

<sup>6</sup> "المغرب / الصحراء الغربية"، راجع الملاحظة 1.

- 
- <sup>7</sup> "المغرب توقف 18 شخصاً إثر وقوع التفجير"، رويترز، 15 آذار/مارس 2007.
- <sup>8</sup> "اعتداءات انتحارية جديدة تضرب المغرب"، أخبار بي بي سي، 14 نيسان/أبريل 2007.
- <sup>9</sup> التقرير الذي رفعته المغرب إلى لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، وثيقة الأمم المتحدة CRC/C/28/Add.1، 19 آب/أغسطس 1995.
- <sup>10</sup> "المغرب تلغي الخدمة العسكرية الإجبارية"، رويترز، 2 كانون الأول/ديسمبر 2006؛ أوليفيا غويتا، "أسلمة المغرب"، ويكلي ستاندارد *Weekly Standard*، 2 كانون الأول/ديسمبر 2006، [www.weeklystandard.com](http://www.weeklystandard.com).
- <sup>11</sup> التقرير المشار إليه في الملاحظة 9.
- <sup>12</sup> بيان من ممثل جبهة البوليساريو في المملكة المتحدة وإيرلندا، 17 نيسان/أبريل 2007.